

Distr.: General
18 November 2015
Arabic
Original: English



الدورة السبعون

البند ٩٣ من جدول الأعمال

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الأولى

المقررة: السيدة تاشا يونغ (بليز)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط" في جدول الأعمال المؤقت للدورة السبعين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٩/٦٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.
- ٢ - وفي الجلسة العامة الثانية، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.
- ٣ - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، قررت اللجنة الأولى إجراء مناقشة عامة بشأن جميع بنود نزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البنود من ٨٨ إلى ١٠٥. وفي يومي ٨ و ٩ والفترة من ١٢ إلى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر، أجرت اللجنة مناقشة عامة بشأن تلك البنود (انظر A/C.1/70/PV.2-8). وفي ٩ تشرين الأول/أكتوبر، أجرت اللجنة تبادلا للآراء مع الممثل السامي لشؤون نزع السلاح بالنيابة بشأن متابعة القرارات والمقررات التي اتخذتها في دورات سابقة وتقديم التقارير (انظر A/C.1/70/PV.3)، وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، أجرت تبادلا للآراء مع الممثل



الرجاء إعادة استعمال الورق

251115 241115 15-20269 (A)



السامي لشؤون نزع السلاح بالنيابة ومسؤولين آخرين رفيعي المستوى في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح (انظر A/C.1/70/PV.9). وعقدت اللجنة أيضا ١٢ جلسة، في الفترتين من ١٩ إلى ٢٣ ومن ٢٦ إلى ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، لإجراء مناقشات مواضيعية وحلقات نقاش لتبادل الآراء مع خبراء مستقلين (انظر A/C.1/70/PV.9-12 و 14-21). وفي تلك الجلسات، وأيضاً خلال مرحلة اتخاذ الإجراءات، عرضت مشاريع قرارات وجرى النظر فيها. وبنت اللجنة في جميع مشاريع القرارات والمقررات في جلساتها من ٢٢ إلى ٢٦، المعقودة في الفترة من ٢ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/70/PV.22-26).

٤ - وكان معروضاً على اللجنة، من أجل النظر في هذا البند، تقرير الأمين العام عن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط (A/70/153 (Part I) و (Part I)/Add.1).

ثانياً - النظر في مشروع القرار A/C.1/70/L.1

٥ - في الجلسة ٢٢، المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضاً على اللجنة مشروع قرار بعنوان "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط (A/C.1/70/L.1)، قدمته مصر.

٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/70/L.1 دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثاً - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار التالي:

إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٦٣ (د-٢٩) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ و ٣٤٧٤ (د-٣٠) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و ٧١/٣١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ و ٨٢/٣٢ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ و ٦٤/٣٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٧٧/٣٤ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ١٤٧/٣٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٨٧/٣٦ ألف وباء المؤرخين ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ٧٥/٣٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٦٤/٣٨ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٥٤/٣٩ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ٨٢/٤٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٤٨/٤١ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢٨/٤٢ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٦٥/٤٣ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ١٠٨/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٥٢/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ٣٠/٤٦ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٤٨/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ٧١/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٧١/٤٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ٦٦/٥٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٤١/٥١ المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ و ٣٤/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٧٤/٥٣ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ٥١/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ و ٣٠/٥٥ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ و ٢١/٥٦ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٥٥/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ٣٤/٥٨ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٦٣/٥٩ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٥٢/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٥٦/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١٨/٦٢ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٣٨/٦٣ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٦/٦٤ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٤٢/٦٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٥/٦٦ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٨/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

و ٢٧/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٢٩/٦٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط،

وإذ تشير أيضا إلى التوصيات الداعية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط تماشيا مع الفقرات ٦٠ إلى ٦٣، ولا سيما الفقرة ٦٣ (د)، من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١)،

وإذ تشدد على الأحكام الأساسية للقرارات المذكورة أعلاه التي أهاب فيها بجميع الأطراف المعنية مباشرة أن تنظر في اتخاذ ما يلزم من الخطوات العملية العاجلة لتنفيذ الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وأن تعلن رسميا، ريثما يتم إنشاء تلك المنطقة وفي أثناء إنشائها، أنها ستمتنع، على أساس المعاملة بالمثل، عن إنتاج الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية أو الحصول عليها أو حيازتها على أي نحو آخر وعن السماح لأي طرف ثالث بوضع أسلحة نووية في أراضيها وأن توافق على إخضاع مرافقها النووية للضمانات التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأن تعلن تأييدها لإنشاء المنطقة وأن تودع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن للنظر فيها، حسب الاقتضاء،

وإذ تعيد تأكيد حق جميع الدول غير القابل للتصرف في الحصول على الطاقة النووية وتطويرها للاستخدام في الأغراض السلمية،

وإذ تشدد على ضرورة اتخاذ تدابير مناسبة بشأن مسألة حظر شن هجمات عسكرية على المرافق النووية،

وإذ تضع في اعتبارها توافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة منذ دورتها الخامسة والثلاثين ومؤداه أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط سيعزز كثيرا السلام والأمن الدوليين،

ورغبة منها في الاعتماد على ذلك التوافق في الآراء لكي يتسنى تحقيق قدر كبير من التقدم في سبيل إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط،

وإذ ترحب بجميع المبادرات الرامية إلى تحقيق نزع عام كامل للسلاح في مناطق منها منطقة الشرق الأوسط، ولا سيما المبادرات المتعلقة بإنشاء منطقة هناك خالية من أسلحة الدمار الشامل، بما فيها الأسلحة النووية،

(١) القرار د-٢/١٠.

وإذ تلاحظ مفاوضات السلام في الشرق الأوسط التي ينبغي أن تكون ذات طابع شامل وأن تمثل إطاراً ملائماً للتسوية السلمية للمسائل المتنازع عليها في المنطقة،
وإذ تسلم بأهمية توافر أمن إقليمي موثوق به، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يمكن التحقق منها بصورة متبادلة،
وإذ تشدد على دور الأمم المتحدة الأساسي في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يمكن التحقق منها بصورة متبادلة،

وقد درست تقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ٢٩/٦٩^(٢)،

١ - تحث جميع الأطراف المعنية مباشرة على النظر بجديّة في اتخاذ ما يلزم من الخطوات العملية العاجلة لتنفيذ الاقتراح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وفقاً لقرارات الجمعية العامة المتخذة في هذا الصدد، وكوسيلة لتأييد هذا الهدف، تدعو البلدان المعنية إلى التقيد بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٣)؛

٢ - تهيّب بجميع بلدان المنطقة التي لم توافق بعد على إخضاع جميع أنشطتها النووية للضمانات التي وضعتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تقوم بذلك، ريثما يتم إنشاء تلك المنطقة؛

٣ - تحيط علماً بالقرار GC(59)/RES/15 الذي اتخذته في ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في دورته العادية التاسعة والخمسين بشأن تطبيق الضمانات التي وضعتها الوكالة في الشرق الأوسط؛

٤ - تلاحظ ما لمفاوضات السلام الثنائية الجارية في الشرق الأوسط وأنشطة الفريق العامل المتعدد الأطراف المعني بتحديد الأسلحة والأمن الإقليمي من أهمية في إشاعة الثقة المتبادلة والأمن في الشرق الأوسط، بما في ذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية؛

٥ - تدعو جميع بلدان المنطقة إلى أن تعلن، ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، تأييدها لإنشاء تلك المنطقة، تماشياً مع الفقرة ٦٣ (د) من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١)، وأن تودع تلك الإعلانات لدى مجلس الأمن؛

(٢) A/70/153 (Part I) و Add.1.

(٣) United Nations, Treaty Series, vol. 729, No. 10485.

- ٦ - تدعو أيضا تلك البلدان إلى الامتناع، ريثما يتم إنشاء تلك المنطقة، عن استحداث أسلحة نووية أو إنتاجها أو تجربتها أو حيازتها على أي نحو آخر أو السماح بوضع أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية في أراضيها أو في أراض واقعة تحت سيطرتها؛
- ٧ - تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية وسائر الدول إلى تقديم المساعدة في إنشاء تلك المنطقة والامتناع في الوقت نفسه عن أي عمل يتعارض مع هذا القرار نصا وروحا؛
- ٨ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ القرار ٢٩/٦٩^(٢)؛
- ٩ - تدعو جميع الأطراف إلى النظر في الوسائل المناسبة التي يمكن أن تسهم في تحقيق هدف نزع السلاح العام الكامل وإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط؛
- ١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع دول المنطقة والدول المعنية الأخرى، وفقا للفقرة ٧ من القرار ٣٠/٤٦ وأخذا في الاعتبار تطور الحالة في المنطقة وأن يلتمس آراء تلك الدول بشأن التدابير المبينة في الفصلين الثالث والرابع من الدراسة المرفقة بتقرير الأمين العام المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠^(٤) أو غير ذلك من التدابير المتخذة في هذا الشأن، من أجل التحرك صوب إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛
- ١١ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛
- ١٢ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط".

(٤) A/45/435.